

محافظة الإسكندرية

قرار السيد المحافظ رقم (٣٤٢) لسنة ٢٠٢٠

محافظ الإسكندرية:-

- بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ بشأن نظام الإدارة المحلية ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى أحكام القانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ بإصدار قانون البناء ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ بإصدار قانون نظام الخدمة المدنية ولائحته التنفيذية.
- وعلى كتاب السيد اللواء ا.ح / أمين عام مجلس الوزراء رقم ١٠٩٤١-٥ بتاريخ ٦ أبريل ٢٠٢٠ بشأن توجيهات السيد الدكتور / رئيس مجلس الوزراء بالإجماع المتعدد بتاريخ ٢٠٢٠/٤/٥.
- وعلى الكتاب الدوري رقم (١٠٢) لسنة ٢٠٢٠ والمصدر من وزارة التنمية المحلية.
- وعلى السلطات المخولة لنا قانوناً وللصالح العام.

قرر  
المادة الأولى

- يتم إيقاف إصدار آية تراخيص بناء جديدة لمدة ستة أشهر بكافة الأحياء ومركز ومدينة برج العرب اعتباراً من ٢٠٢٠/٤/١٥.

المادة الثانية

- يجوز استثناءً من المادة السابقة الموافقة على السير في إجراءات التراخيص بالبناء في بعض الأماكن طبقاً لرؤية السيد وزير المحافظ.

المادة الثالثة

- تشكل لجنة لتحديد الأماكن ذات الكثافة السكانية العالية بنطاق المحافظة وتحديد الأماكن المستثناة طبقاً للنص المادة الثالثة من هذا القرار.

المادة الرابعة

- يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

محافظ الإسكندرية

٢٠٢٠

اللواء /

محمد الشريفي